

عمدة القاري

أي هذا باب في بيان ما قيل في شهادة الزور من التغليط والوعيد والزور وصف الشيء بخلاف صفته فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق والمراد به هنا الكذب .

لقول D والذين لا يشهدون الزور (الفرقان 27) .

ذكره هذه القطعة من الآية في معرض التعليل لما قيل في شهادة الزور من الوعيد والتهديد لوجه له لأن الآية سقت في مدح الذين لا يشهدون الزور وما قبلها أيضا في مدح التائبين العاملين الأعمال الصالحة وتام الآية أيضا مدح في الذين إذا سمعوا اللغو مروا كراما وما بعدها أيضا من الآيات كذلك وقال بعضهم أشار إلى أن الآية سقت في ذم متعاطي شهادة الزور وهو اختيار لأحد ما قيل في تفسيرها انتهى قلت ما سقت الآية إلا في مدح تاركي شهادة الزور كما قلنا وقوله وهو اختيار لأحد ما قيل في تفسيرها لم يقل به أحد من المفسرين وإنما اختلفوا في تفسير الزور فقال أكثرهم الزور والشرك وقيل شهادة الزور قاله ابن طلحة وقيل المشركون وقيل الصنم وقيل مجالس الخناء وقيل مجلس كان يشتم فيه وقيل العهود على المعاصي .

وكتمان الشهادة .

وكتمان بالجر عطف على قوله في شهادة الزور أي وما قيل في كتمان الشهادة بالحق من الوعيد والتهديد .

لقوله تعالى ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه وإياها بما تعملون عليم (البقرة 382) .

هذا التعليل في محله أي ولا تخفوا الشهادة إذا دعيتم إلى إقامتها ومن كتمانها ترك التحمل عند الحاجة إليه قوله فإنه آثم قلبه (البقرة 382) أي فاجر قلبه وخصه بالقلب لأن الكتمان يتعلق به لأنه يضمنه فيه فأسند إليه وإياها بما تعملون عليم (البقرة 382) أي يجازي على أداء الشهادة وكتمانها .

تلووا ألسنتكم بالشهادة .

أشار بقوله تلووا إلى ما في قوله تعالى وإن تلووا أو تعرضوا فإن إياها كان بما تعملون خيرا (النساء 531) أي وإن تلووا ألسنتكم بالشهادة وروى الطبري عن العوفي في هذه الآية قال وتلوي لسانك بغير الحق وهي اللجلة فلا تقيم الشهادة على وجهها وتلووا من اللي وأصله اللوي قال الجوهري لوى الرجل رأسه وألوى برأسه أقال وأعرض وقوله تعالى وإن تلووا أو تعرضوا (النساء 531) بواوين قال ابن عباس هو القاضي يكون له وإعراضه لأحد الخصمين

على الآخر وقد قرء بواو واحدة مضمومة اللام من وليت وقال مجاهد أي إن تلووا الشهادة فتقيموها أو تعرضوا عنها فتتركوها فإن اﻻ يجازيكم عليه قال الكرمانى ولو فصل البخارى بين لفظ تلووا ولفظ ألسنتكم بمثل أي أو يعني ليتميز القرآن عن كلامه لكان أولى قلت بل كان التمييز بين القرآن وكلامه واجبا لأن من لا يحفظ القرآن أو لا يحسن القراءة يظن أن قوله ألسنتكم من القرآن وكان الذي ينبغي أن يقول وقوله تعالى وإن تلووا (النساء 531) يعني ألسنتكم و إتيان كلمة مفردة من القرآن في معرض الاحتجاج لا يفيد ولا هو بطائل أيضا . 3562 - حدثنا (عبد اﻻ بن منير) قال سمع (وهب بن جرير وعبد الملك بن إبراهيم) قالا حدثنا (شعبة) عن (عبيد اﻻ بن أبي بكر بن أنس) عن (أنس) رضي اﻻ تعالى عنه قال سئل النبي عن الكبائر قال الأشراك باﻻ وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور . مطابقتها للترجمة في قوله وشهادة الزور .

ذكر رجاله وهم ستة الأول عبد اﻻ بن منير بضم الميم وكسر النون أبو عبد الرحمن الزاهد مر في الوضوء الثاني وهب بن جرير بن حازم الأزدي أبو العباس الثالث عبد الملك بن إبراهيم أبو عبد اﻻ مولى بني عبد الدار القرشي الرابع شعبة بن الحجاج الخامس عبيد اﻻ بتصغير العبد ابن أبي بكر بن أنس بن مالك السادس أنس بن مالك